مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

"أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية "

الدكتوره أمل سالم باصهيب
استاذ مساعد بقسم دراسات العالم الإسلامي في كلية العلوم الانسانية والاجتماعية
جامعة زايد أبوظبي دولة الإمارات العربية المتحدة

ملخص البحث

هدف هذا البحث الى تسليط الضوء على أهمية العقود الالكترونية والرقمية باعتبارها من العقود المستحدثة، والى أي مدى يمكن أن تسهم في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية المعاصرة، وذلك باتباع منهجية مركبة من ثلاث مناهج، هي: المنهج الوصفي، المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، وقد توصل البحث الى مجموعة من النتائج، أهمها: أن العقد الالكتروني والرقمي من العقود المباحة، طالما لا يخالف نصاً شرعياً، ويحقق مصالح أطرافه، وأنه يجسد منظومة مقننة ملزمة لطرفيها من حيث شروطه وبنوده التي تستند الى القواعد والأحكام الشرعية، ما يجعله من أهم الأدوات والآليات الفاعلة في مجال تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية، كما يمكن أن تسهم العقود الالكترونية والرقمية في بناء وتطوير منهجية واضحة لتقنين أحكامها، وتحديد الضوابط الكفيلة بضمان تحقيق المقاصد الشرعية، وتسهيل القيام بالمعاملات المالية الاسلامية وفق إطار قانوني محدد يخدم جميع المستفيدين.

الكلمات المفتاحية:

العقد الالكتروني والرقمي، التقنين، المعاملات المالية الاسلامية، تقنين المعاملات المالية الاسلامية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

المقدمة

الحمد لله المتفرد بالجلال والكمال، له الفضل، وله الثناء وإليه المآل، القائل في محكم كتابه: ﴿**وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ**﴾(١)، والقائل عز وجل ﴿**أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً**﴾(٢)، والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء والمرسلين، وخير خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

أما بعد،،،

فقد شهدت دوائر الفقه الإسلامي منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين وحتى اليوم، حركة دؤوبة تهدف الي تطوير آليات وطرق التحول بأحكام الفقه الإسلامي الى المستوى الذي يمكنها من التناغم مع التطورات المختلفة التي طالت كل جوانب الحياة الانسانية المعاصرة، والاستجابة لكل متطلباتها واشتراطاتها، بالتوازي مع التطورات المتنامية باطراد في منظومة الاقتصاد الاسلامي، كمفهوم يشمل كافة النظريات والتطبيقات الاقتصادية التي تستمد أصولها، وأسسها من الكتاب والسُّنة، وتستند الى اجتهادات العلماء وتختلف فيها اجتهاداتهم تبعاً لاختلاف ظروف كل مجتمع، وتبعاً لتغير عوامل الزمان والمكان(٣).

من أبرز الاتجاهات الداخلة في هذا المجال، الاتجاه نحو تقنين أحكام الفقه الإسلامي عموماً، وتقنين أحكام المعاملات المالية المعاصرة على وجه الخصوص، إذ تحتل هذه الأخيرة موقعاً بالغ الأهمية في صدارة الحياة الاجتماعية المعاصرة، باعتبارها الركيزة الأساسية للاقتصاد وبنائه وتطويره على أسس قوية ومتينة تضمن تحقيق أمن واستقرار المجتمع، لاسيما في ظل التطورات المتسارعة التي أحدثتها ثورة تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، وأدت الى ظهور بيئة جديدة ومغايرة للأعمال والمعاملات، وهي

---

(١) سورة النحل: من الآية (٥٣).
(٢) سورة لقمان من الآية (٢٠).
(٣) محمد شوقي الفنجري: الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار الشروق، بيروت– لبنان، ١٩٩٤. ص٥.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

البيئة الالكترونية والرقمية، على نحو ما تعبر عنه العديد من المصطلحات والمفاهيم، كالشبكات الالكترونية والرقمية، التجارة الالكترونية، العقود الالكترونية والرقمية، الخدمات البنكية والمصرفية الالكترونية والرقمية، وغير ذلك مما صار يجسد واقعاً حياتياً معاشاً في عالم اليوم.

مشكلة البحث:

تعد العقود الالكترونية والرقمية من أهم ركائز ومقومات التجارة الالكترونية، وكافة المعاملات المالية المعاصرة التي يكون فيها التعاقد عن طريق الإنترنت، وهي من العقود الصحيحة والمعتبرة طالما توفرت فيها شروط العقد وأركانه المقررة في الفقه الإسلامي، باعتبار حصول التعاقد فيها بين الغائبين؛ إذ يتميز العقد الالكتروني والرقمي عن العقد التقليدي بكونه يبرم وينفذ عبر الانترنت دون حاجة إلى الوجود المادي الخارجي(٤)، ونظراً للخصائص والسمات التي تتمتع بها هذه الفئة من العقود، واتساع نطاق استخدامها، صار ينظر إليها اليوم باعتبارها من أهم المقومات والعوامل الفاعلة التي يمكن الاستناد إليها في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة.

على هذا الأساس، تبرز مشكلة البحث في مستويين اثنين، يتمثل الأول في الحاجة الى تسليط الضوء على أهمية العقود الإلكترونية والرقمية باعتبارها من العقود المستحدثة التي تنعقد ويجري التعامل بها في البيئة الالكترونية والرقمية (شبكة الانترنت)، بينما تتمثل المشكلة في مستواها الثاني في الحاجة الى معرفة الى أي مدى يمكن أن تساهم العقود الإلكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية، بحيث يمكن صياغة هذه المشكلة على النحو الآتي:

الى أي مدى يمكن أن تساهم العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية؟

---

(٤) ميكائيل رشيد علي الزيباري: العقود الالكترونية على شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون، أطروحة دكتوراه، الجامعة العراقية، العراق، ٢٠١٢. ص٥٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

أهداف البحث:

يهدف البحث بشكل أساسي الى الكشف عن أهمية العقود الالكترونية والرقمية، والى أي مدى يمكن أن تسهم بدور فاعل في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية المعاصرة، وذلك من خلال تعريف العقود الالكترونية والرقمية وبيان طبيعتها من وجهة نظر الفقه الإسلامي، ومدى خضوعها لقواعده أحكامه المتعلقة بالمعاملات المالية.

كما يهدف البحث الى تقديم تعريف كثيف وموجز باتجاه تقنين أحكام الفقه الاسلامي، ومن ثم، بيان مفهوم تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية، والى أي مدى يمكن أن تسهم العقود الالكترونية والرقمية في تحديد أسسه وضوابطه المنهجية

.أهمية البحث :

تأتي أهمية البحث من حيث ينطلق من الفقه الإسلامي ومميزاته التي تتمثل في سعته وقدرته على الاستجابة والتعامل مع مستجدات العصر، وشموليته وصلاحيته لكل زمان ومكان، بالإضافة الى أهمية العقود الإلكترونية والرقمية ودورها المتنامي في المعاملات المالية الاسلامية المعاصرة، خاصة وأن أحكامها تتصل بشكل مباشر بمقصد أساسي من مقاصد الشريعة، وهو مقصد حفظ المال.

كما تأتي أهمية البحث في ظل بروز الحاجة الملحة الى تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة عموماً، وأحكامها في البيئة الالكترونية والرقمية بوجه خاص، والحاجة الى ملئ الفراغ الحاصل نتيجة عدم وجود تقنين فقهي في المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة، والناتج بدوره عن عدم وجود منهجية علمية رصينة للتقنين.

منهجية البحث :–

اتبع الباحث منهجية مركبة من ثلاث منهجيات، على النحو الآتي:

١. **المنهج الوصفي**؛ لعرض الخلفيات النظرية المتعلقة بمفاهيم البحث، ابتداء من العقود الالكترونية والرقمية، مروراً بالمعاملات المالية الاسلامية، والتعرف على تصنيفها، وأسس البحث فيها، وأصولها ومرجعياتها، وصولاً الى مفهوم تقنين أحكام الفقه الاسلامي، والمقصود بتقنين أحكام المعاملات المالية.

٢. المنهج الاستقرائي؛ لاستعراض الآراء والاتجاهات الفقهية المتعلقة بموضوع البحث بشكل واضح، وتتبعها والتحقق منها بدون تحيز.

٣. المنهج التحليلي؛ لتحليل مختلف جوانب الموضوع واستكشاف أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية من مختلف أبعادها الشرعية المنهجية والإجرائية.

الدراسات السابقة :

لازالت الدراسات المعنية بتقنين المعاملات المالية المعاصرة عموماً، وتقنين العقود المالية على وجه الخصوص شحيحة للغاية، رغم وجود وفرة نسبية في البحوث والدراسات المعنية بالتقنين في مجال الفقه الإسلامي، إذ يمكن الإشارة لأهم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث الحالي، من الأحدث الى الأقدم على النحو الآتي:

١. دراسة (نورة علي محمد العجمي، ٢٠٢١)[٥]، والتي هدفت الى التعرف على أسس تقنين المعاملات المالية المعاصرة من الناحيتين النظرية والتطبيقية، بالتطبيق على عقود الإقالة في البيوع نموذجاً.

٢. دراسة (فاطمة الفرحاني، ٢٠١٧)[٦]، والتي هدفت الى التعرف على الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية.

٣. دراسة (رافع ليث سعود القيسي، ٢٠١٤)[٧]، والتي هدفت الى التعرف على ضوابط تقنين فقه المعاملات المالية المعاصرة.

---

(٥) نورة علي محمد العجمي: تقنين المعاملات المالية المعاصرة: دراسة نظرية تطبيقية: الإقالة في البيوع نموذجا، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، عمان– الأردن، ٢٠٢١.

(٦) فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية–الهندسة المالية، العدد (٥٦)، يناير ٢٠١٧. ص ص١٠٤–١١١.

(٧) رافع ليث سعود القيسي: ضوابط تقنين فقه المعاملات المالية المعاصرة– دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية، كوالالمبور– ماليزيا، ٢٠١٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

٤. دراسة (عبد الحميد محمود البعلي، ٢٠١١)[٨]، والتي هدفت الى تسليط الضوء على ضرورة تقنين فقه المعاملات المالي.

وجميع هذه الدراسات عُنيت بتقنين المعاملات المالية المعاصرة دون التطرق إلى مدى اسهامها ولاسيما العقود الرقمية والألكترونية منها وهو ما استجد في هذه الورقة.

وقد قمنا بتقسيم البحث ستة مباحث كالآتي:

المبحث الأول: الاطار المنهجي العام للبحث؛ ويشتمل على مقدمة، مشكلة البحث، أهداف البحث، أهمية البحث، الدراسات السابقة، منهج البحث وخطته.

المبحث الثاني: التعريف بمصطلحات ومفاهيم البحث

١. العقود الالكترونية والرقمية

٢. المعاملات المالية الإسلامية

٣. التقنين/ تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية

المبحث الثالث: أهمية العقود الالكترونية والرقمية ودورها في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية

١. أهمية تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية

٢. العقود الالكترونية والرقمية ركيزة أساسية للتحول الرقمي والتقنين

٣. دور العقود الالكترونية والرقمية في تقنين المعاملات المالية الإسلامية

الخاتمة؛ وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات

---

(٨) عبد الحميد محمود البعلي: ضرورة تقنين فقه المعاملات المالية، مجلة المسلم المعاصر، جمعية المسلم المعاصر، المجلد (٣٥)، العدد (١٣٩)، ٢٠١١. ص ص١٨١-٢٣٩.

جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

المبحث الثاني
التعريف بمصطلحات ومفاهيم البحث

انطلاقاً من قاعدة أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره[٩]، لابد من إلقاء الضوء على ماهية العقد الالكتروني والرقمي، وتمييزه عن العقود التقليدية، ومن ثم بيان المقصود بالمعاملات المالية الإسلامية، والمقصود بالتقنين، حتى يتسنى لاحقاً البحث في أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية.

١. العقود الالكترونية والرقمية

من المناسب قبل الخوض في تعريف العقد الالكتروني والرقمي، أن يكون البدء من تعريف العقد نفسه على وجه العموم، في اللغة والاصطلاح، وبيان أركانه وشروطه في الفقه الإسلامي، وذلك على نحو كثيف وموجز.

(أ). تعريف العقد لغة واصطلاحاً

العقد في اللغة، يرد على عدة معان، منها: الشد والربط؛ فالعقد هو: نقيض الحل[١٠].

(٩) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ): البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط٢، دار الكتاب الإسلامي، بيروت– لبنان، ب ت. ٢٣٢/١.

(١٠) أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور: لسان العرب، ط١، دار صادر، بيروت– لبنان، ١٩٩٤. ٣٠٩/٩.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

قال ابن فارس: "العين والقاف والدال أصل واحد يدل على شَدٍّ وشِدَّةٍ وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها؛ فمن ذلك عقد البناء... وعاقدته مثل عاهدته، وهو العَقْد والجمع عقود"(١١)؛ وبهذا المعنى "نقل إلى الأيمان والعقود كعقود المبايعات ونحوها"(١٢).

العقد في الاصطلاح؛ له معنيان: معنى عام ومعنى خاص؛ فالمعنى العام يطلق على كل التزام تعهد به الإنسان على نفسه، سواء كان يقابله التزام آخر أم لا، وسواء كان التزاماً دينياً كالنذر أو دنيوياً كالبيع ونحوه(١٣)؛ أو هو "ما يعقده العاقد على أمر يفعله، أو يعقد على غيره فعله على وجه ألزمه إياه"(١٤). وهذا النوع هو ما يعرف في الاصطلاح الحديث بعقد الإرادة المنفردة، إذ ينعقد بمجرد الإيجاب من العاقد فيلزم نفسه بالعقد، وهذا مثل عقود اليمين والنذر والحوالة، عند الحنابلة فهي تنعقد بإرادة المحيل وحده إذا كان المحال عليه مليئاً(١٥).

أما المعنى الخاص؛ فيطلق على كل عقد بين إرادتين على الأقل، مثل عقود البيع والإجارة والشركة، وسائر العقود التي يشترط فيها تلاقي الإيجاب بالقبول؛ فالعقد بالمعنى الخاص يطلق على كل اتفاق تم بين إرادتين أو أكثر على إنشاء التزام أو نقله، فهو لا يتحقق إلا من طرفين أو أكثر، وهذا هو المعنى الغالب عند إطلاق الفقهاء للعقد في الاصطلاح الفقهي(١٦). وفي تعريف

---

(١١) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٩. ٨٦/٤.

(١٢) أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ): أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، ط١، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، ١٩٩٤. ٣٧٠/٢.

(١٣) زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥ هـ): قواعد ابن رجب: تقرير القواعد وتحرير الفوائد، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، الرياض– المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ– ٢٠٠٠. القاعدة (٥٢)، ص ٧٨.

(١٤) أحمد بن علي الرازي الجصاص: أحكام القرآن، مرجع سابق، ٣٧٠/٢.

(١٥) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ): المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة– مصر، ١٩٦٨. ٣٩٤/٤–٣٩٥.

(١٦) عدنان خالد تركماني: ضوابط العقد في العقد الإسلامي، مكتبة دار المطبوعات الحديثة، جدة– المملكة العربية السعودية، ١٩٩٢.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

آخر على هذا المعنى، العقد هو: "ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر، على وجه مشروع، يثبت أثره في المعقود عليه"(١٧).

أكدت أحكام الفقه الإسلامي على أن الأصل في العقد- أي ما يجعل العقد عقداً بمعناه الخاص- هو اجتماع ارادتين وتوافقهما على موضوع التعاقد، والذي ينبغي قيام أركانه وتحقق شروطه العامة لكي يكون عقداً صحيحاً ثابت الصحة شرعاً؛ وأركان العقد عند جمهور الفقهاء- ما عدا الحنفية- ثلاثة، هي(١٨):

(١). **صيغة العقد؛** وهي التي تنصب على الرضا، وقد حدد الفقه الإسلامي عدة شروط لابد وأن تتوافر في صيغة العقد لصحته، الشرط الأول هو موافقة القبول للإيجاب بما يدل على توافق الإرادتين لأجل أن يكون العقد من مجموعهما؛ والشرط الثاني هو اتصال القبول بالإيجاب وصدورهما في مجلس العقد، أي صدورهما في مجلس واحد، ومع ذلك أجاز الفقه الإسلامي التعاقد بين غائبين، شريطة أن يصل ما يثبت الإيجاب ويثبت القبول بين العاقدين، سواء كان ذلك بالرسائل أو بالرسول؛ والشرط الثالث هو بقاء الإيجاب قائماً حتى صدور القبول، وذلك لأن للموجب أن يرجع عن إيجابه قبل القبول، في كل العقود وليس له ذلك بعد صدور القبول.

(٢). **العاقدان؛** يتطلب العقد لوجوده ونفاذه وترتيب آثاره الشرعية أن يكون العاقد ذا أهلية أداء، وذا ولاية على العقد، بالأصالة عن نفسه أو ولاية شرعية تنيبه عن غيره.

ص٢٤.

(١٧) محمد قدري باشا: مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ملائماً لسائر الأقطار الإسلامية، تحقيق ودراسة: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٧. المادة (١٦٨).

(١٨) حنان بنت محمد جستنية: أقسام العقود في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٨هـ- ١٩٨٨. ص ص٦٣-٧٤؛ محمد سلامة: نظرية العقد في الفقه الإسلامي من خلال عقد البيع، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤. ص ص٥٣-٥٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

(٣). المعقود عليه أو محل العقد؛ وله عدة شروط تتفق اجتهادات الفقه الإسلامي في معانيها وأهدافها، وإن اختلفت في لفظها وصيغها، ويجمعها شرط واحد عام للانعقاد، وهو أن يكون المعقود عليه قابلاً لحكم العقد شرعاً، أي أن يكون صالحاً لتطبيق مقتضى العقد، ولاستيفائه منه، وهو شرط تخضع له جميع العقود على الإطلاق؛ كما يشترط في المعقود عليه، أن يكون معلوماً، ومعيناً وقت التعاقد، علماً يمنع الجهالة التي تفضي إلى المنازعة، ويتحقق ذلك بالإشارة إليه أو بالرؤية عند العقد أو قبله.

يتبين من ذلك، أن العقد في الفقه الإسلامي هو تصرف ناتج عن إرادتين متوافقتين، تظهران ويعبر عنهما من خلال التعبير الكلامي والتعبير بالكتابة والإشارة بالإيجاب والقبول، معبراً بذلك عن الموافقة والتطابق بين الطرفين على موضوع التعاقد بينهما؛ فكل اتفاق بين ارادتين متوافقتين وما نتج عنه من التزامات وآثار هو عقد، كما ينبغي أن تتحقق أركان العقد وشروطه المقررة شرعاً ليكون صحيحاً ونافذاً، وهذا المفهوم يشمل كافة أنواع العقود.

(ب). تعريف العقد الالكتروني والرقمي

تنتمي العقود الالكترونية والرقمية إلى زمرة العقود التي تتم عن بُعد، باستخدام وسائط تقنية، إذ تشير صفة الالكتروني والرقمي إلى البنية الأساسية العالمية للحاسبات وتكنولوجيا الاتصالات والشبكات التي يجري عن طريقها معالجة ونقل البيانات الرقمية عبر شبكة الانترنت(١٩). ومن ثم، فإن مصطلح العقود الالكترونية والرقمية يطلق على مجموعة العمليات التي تتم عبر الوسائل

(١٩) إبراهيم العيسوي: التجارة الالكترونية، ط١، المكتبة الأكاديمية، القاهرة- مصر، ٢٠٠٣. ص١٩.

الالكترونية والرقمية والمتمثلة بوجه خاص بشبكة الانترنت(٢٠)، بحيث لا يكون هناك محل مكاني واحد يجمع بين الموجب والقابل، أو بين طرفي العقد(٢١).

اجتهد الفقهاء المعاصرون في تعريف العقد الالكتروني والرقمي، فعرفه البعض منهم بأنه: العقد الذي يتم عبر الوسائل والآلات التي تعمل عن طريق الالكترون، فيما عرفه آخرون بأنه: ارتباط إيجاب بقبول على وجه يظهر أثره في المعقود عليه، دون حضور مادي لطرفيه، وذلك باستخدام وسيلة الكترونية للاتصال عن بعد، كلياً أو جزئياً(٢٢).

الجدير بالذكر أن هناك فرقاً بين العقود الالكترونية والعقود الرقمية، فالعقود الإلكترونية هي عبارة عن حالة إجرائية للتعاقد الإلكتروني، من حيث استخدام وسائط الإنترنت للتعاقد، حيث شكلت نموذجاً من تدخل المشرع لتنظيم الآلية الإجرائية للإنترنت كوسيلة للتعاقد، من حيث تنظيم عمليات القبول والرفض والإثبات، بينما بقيت مرحلة التنفيذ الإلكتروني خارج هذا السياق(٢٣).

(٢٠) ميكائيل رشيد علي الزيباري: العقود الالكترونية على شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون، مرجع سابق، ص٤٥.
(٢١) سلطان بن إبراهيم بن سلطان الهاشمي: التجارة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٨هـ. ص٨٦.
(٢٢) وليد خليل محمد الحواجرة: العقد الالكتروني في الفقه الإسلامي والقانون- دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان- الأردن، ٢٠١٠. ص٢٠.
(٢٣) معداوي نجية: العقود الذكية والبلوكشين، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (٤)، العدد (٢)، يوليو ٢٠٢١. ص ص٥٨-٧٦. ص٧٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

وبصيغة أخرى، العقود الالكترونية هي تلك التي تعتمد على شبكة الانترنت وتستخدم في نطاق التجارة الالكترونية، وبخاصة في مجال التبادل والخدمات عبر شبكة الانترنت، حيث تتحول الخدمات والمنتجات المالية من الشكل المادي المحسوس الى الشكل الرقمي، حتى يتيسر تخزينها وتبادلها في الفضاء الالكتروني(٢٤).

أما العقود الرقمية فيطلق عليها العقود الذكية أو عقود البلوك تشين (Block chain)، من حيث تعتمد على التقنيات الخاصة التي تعرف بـ سلسة الكتل (البلوك تشين)، وهي قاعدة بيانات تستخدم آلية التشفير لبناء سجل دفتري إلكتروني لامركزي موزع انتشارياً مترابط من البيانات بشكل تراتبي تاريخي غير قابل للتعديل أو التلاعب، ويمتاز بالشفافية والسرعة والسهولة في إجراء العمليات، كما يوفر إمكانية مشاركة الأطراف المعنية في بنائه والتأكد من صحته والحفاظ عليه بحسب الأنظمة والتعليمات ذاتية التشغيل المقننة للاستخدام(٢٥).

على هذا الأساس، تعرف العقود الرقمية بأنها اتفاق بين طرفين أو أكثر بطريقة تضمن التنفيذ الصحيح بواسطة سلسة الكتل، وهذه العقود تتيح إجراء معاملات وتنفيذ التزامات، باستخدام العملات الرقمية عن طريق الكمبيوتر المبرمج، وتقوم فكرتها الأساسية على أن البرامج تستطيع (أتمتة) عمليات التعاقد دون تدخل طرف ثالث(٢٦)؛ وذلك بالاعتماد كلياً على الآلة في التعاقد وفي التنفيذ لإكمال بنية عقد تقليدي، وإن كانت عملية التعاقد الإلكتروني تمثل الجيل الخام من الثورة الرقمية التي يغلب

(٢٤) زهير غراية: مستقبل صناعة التمويل الإسلامي في ظل التوجه العالمي نحو الاقتصاد الرقمي، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس- الجزائر، المجلد (٩)، العدد (٢)، ديسمبر ٢٠١٩. ص ص٢٦٥-٢٨٥. ص٢٦٨-٢٦٩.

(٢٥) معداوي نجية: العقود الذكية والبلوكشين، مرجع سابق، ص٦١.

(٢٦)، مجلة البحوث Block chain محمد يحيى أحمد عطية: التحكيم الذكي كآلية لحل منازعات العقود المبرمة عبر تقنية سلسة الكتل (الفقهية والقانونية، العدد (٣٦)، ابريل ٢٠٢١. ص ص٢٩٣-٣٩٢. ص ص٢٠٥، ٣٠٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

عليها الطابع البشري، بينما التنفيذ الإلكتروني اليوم يمثل الجيل الأكثر تقدماً من الثورة الرقمية الذي يغلب عليها الطابع الآلي(٢٧)، وهذا هو الفارق بين العقود الإلكترونية والعقود الرقمية.

في ضوء ما تقدم، يمكن تعريف العقود الالكترونية والرقمية معاً بصيغة إجرائية في هذا البحث، بأنها تلك العقود التي تنشأ عن ارتباط إيجاب بقبول بوسيلة الكترونية أو رقمية على وجه مشروع يظهر أثره في محله.

تختلف العقود الإلكترونية والرقمية عن العقود التقليدية في كونها تبرم عن بعد، فإذا كان التعاقد بالطرق التقليدية يتسم بصفة رئيسة وهي المواجهة بين المتعاقدين اللذين يكونان حاضرين في مجلس مادي واحد عند تبادل التعبير عن الإرادتين، فإن التعاقد الالكتروني والرقمي يتسم ببعد الطرفين عن بعضهما البعض وتواجدهما في أماكن مختلفة لحظة تبادل التراضي(٢٨).

الخاصية المميزة للعقد الإلكتروني والرقمي هي الوسيلة الإلكترونية والرقمية (شبكة الانترنت) التي يتم من خلالها ابرام العقد سواءً بشكل كلي أو جزئي، وهو عدا عن ذلك لا يختلف عن سائر العقود الأخرى إلا من حيث الوسيلة التي يتم من خلالها إبرامه وتنفيذه، ونظراً لذلك، فإن إبرام العقود الإلكترونية والرقمية لا يتحقق إلا إذا توفر عنصرا الإيجاب والقبول، كما أن اشتراط توفر عنصري الإيجاب والقبول في العقد الإلكتروني والرقمي يستلزم توافر العناصر الأخرى لأركان العقد، من وجود الطرفين، والمحل (المعقود عليه)(٢٩).

(٢٧) معداوي نجية: العقود الذكية والبلوكشين، مرجع سابق، ص٧٠.

(٢٨) عفراء بنت عبد الرحمن الدباسي: إبرام العقود عن طريق الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا– مصر، بدون بيانات العدد، ٢٠١٧. ص ص٢٤٦٩-٢٤٨٨. ص٢٤٧٣.

(٢٩) سلطان بن إبراهيم بن سلطان الهاشمي: التجارة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٨٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

إزاء ذلك، اتفق علماء الفقه الإسلامي على صحة التعاقد بالكتابة إذا كانت بين غائبين إذا كان ذلك عبر الوسيلة الممكنة والمتوفرة لإبرام العقد، لاسيما في ضوء القاعدة الفقهية المشهورة التي تفيد بأن الكتاب كالخطاب(٣٠)، بمعنى أن الكتابة بين الغائبين كالنطق بين الحاضرين، وشبكة الإنترنت بطبيعتها ما هي إلا وسيلة لتوصيل الكتابة، وهي من الوسائل المعتبرة شرعاً لعدم تضمنها محذوراً شرعياً، ولأنها شبيهة في حقيقة الأمر بالتعاقد عن طريق الرسول أو البريد العادي التي أجاز العلماء التعاقد بواسطتهما(٣١)؛ فإذا تم إبرام العقد عبر أي وسيلة الكترونية ورقمية، فإنه العقد يُكيف شرعاً على أنه تعاقد بين حاضرين حكماً، لتسري عليه جميع الأحكام الشرعية للتعاقد بين حاضرين من حيث اشتراط اتحاد المجلس، وتطابق الإيجاب والقبول، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد، والموالاة بين الإيجاب والقبول بحسب العرف؛ وذلك لأنهما وإن كانا غائبين مكاناً إلا أنهما حاضران زماناً، وهو المعتبر في اتحاد المجلس، كما لا يوجد فاصلٌ زمني بين الإيجاب والقبول باعتباره ضابط التفرقة بين عقد الحاضرين وعقد الغائبين؛ ومن ثم، فمجلس العقد هو زمن الاتصال بين الطرفين، يبدأ من صدور الإيجاب ويمتد إلى صدور القبول النهائي، ويستمر قائماً ما دام الكلام في شأن العقد، فإذا انتهى الاتصال، أو رجع الموجِب عن إيجابه أو انتقل المتحدثان لموضوع آخر انتهى المجلس(٣٢).

وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي(٣٣).

---

(٣٠) محمد مصطفى الزحيلي: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ط١، دار الفكر، دمشق- سوريا، ٢٠٠٦. ٣٣٩/١.

(٣١) عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر: العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المجلد (٥)، جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي، ربيع الأول ١٤٢٤هـ- ايار ٢٠٠٣. ص١٠.

(٣٢) عفراء بنت عبد الرحمن الدباسي: إبرام العقود عن طريق الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، مرجع سابق، ص٢٤٧٣.

(٣٣) قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي رقم (٦/٣/٥٢) حول حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة في دورته السادسة، جدة، مارس ١٩٩٠؛ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر: العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة، مرجع سابق، ص١٠؛ عفراء بنت عبد الرحمن الدباسي: إبرام العقود عن طريق الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، مرجع سابق، ص٢٤٧٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

٢. المعاملات المالية الإسلامية

يعد مصطلح المعاملات المالية المعاصرة من المصطلحات الحديثة التي لا نجد لها تعريفاً في كتب المصطلحات الفقهية، ونظراً لذلك، اجتهد الباحثون المعاصرون في تعريفه هذا المصطلح المركب من خلال تحليله الى مفرداته الثلاثة (المعاملات، المال، المعاصرة)، وقدموا عدة تعريفات له، منها تعريف المعاملات المالية المعاصرة بأنها: "القضايا المالية التي استحدثها الناس في العصر الحديث، أو القضايا التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور وتغير الظروف أو القضايا التي تحمل اسماً جديداً، أو القضايا التي تتكون من عدة صور قديمة"(٣٤).

وفي تعريف آخر، هي: "المسائل المتعلقة بالمال التي استجدت في الحياة المعاصرة ولم يعرف للسابقين فيها قول من حيث الحلال والحرام، وسبب وجود هذه المعاملات هو تغير الظروف والأعراف والعادات في حياة الناس، وشيوع الآلة ووسائل الاتصال المعاصرة وانتقال الناس الى عصر السرعة في مناحي الحياة كافة"(٣٥).

ترتبط المعاملات المالية الإسلامية بمفهوم الاقتصاد الإسلامي، والذي يعرف بأنه "ذلك النشاط البشري, والعمل والجهد في سبيل الحصول على المال بطريقة اقتصادية شرعية لخدمة الفرد والمجتمع"(٣٦)؛ وكعلم مستقل، هو: "ذلك العلم الذي يعنى بدراسة

(٣٤) محمد عثمان شبير: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط٦، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠٠٧. ص ص١١، ١٥.
(٣٥) عباس احمد محمد الباز: ضوابط الاجتهاد في فقه المعاملات المالية المعاصرة- دراسة نظرية تحليلية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد (٩)، العدد (٣/أ)، ٢٠١٣. ص ص٩-٢٧. ص١١.
(٣٦) نصر فريد واصل: آفاق استثمار الأموال وطرقها في الإسلام, ط١، مكتبة الصفا, القاهرة، ٢٠٠٠. ص ٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

النشاط الاقتصادي (استهلاك, إنتاج, توزيع, تبادل), وما ينشأ عن هذا النشاط من ظواهر وعلاقات, في ضوء أحكام المذهب الاقتصادي في الإسلام"(٣٧).

وتتميز المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة بخاصيتين اثنتين: **الأولى**؛ اجتناب الربا في الأخذ والإعطاء، والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كل جوانبها وعملياتها؛ **الثانية**؛ تغطية كافة الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية في مجال المعاملات المالية والعقود التجارية، والمعاملات المصرفية وخدمات التمويل والاستثمار(٣٨).

على سبيل الاستخلاص، يشير الباحث الى أن جميع المؤسسات التي تعمل في نطاق هذا المفهوم، هي تلك التي تستند الى أسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي، وتلتزم بتطبيق أحكام المعاملات المالية المقررة في الفقه الإسلامي، وذلك في كافة الأنشطة والعمليات والقطاعات الاقتصادية، بحيث يمكن الإشارة الى نوعين رئيسيين لهذه المؤسسات، وهما:

(١). **المؤسسات الاقتصادية**؛ وتشمل كافة الوحدات الاقتصادية الهادفة للربح سواء أكانت في شكل وحدات فردية أم شركات أو تعاونيات وسواء أكانت قطاع خاص أم حكومي، والتي تعمل وفق قواعد وأحكام الفقه الإسلامي.

(٢). **المؤسسات المالية والمصرفية**، وتتمثل في المصارف ومؤسسات التأمين ومؤسسات الاستثمار وشركات توظيف الأموال، التي تتعامل على أساس ونظم الاستثمار والتمويل الإسلامية، وليس على أساس الربا.

(٣٧) أحمد محمد محمود نصار: مبادئ الاقتصاد الاسلامي- دراسة شاملة لأسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي للمبتدئين، ط١ دار النفائس، عمان- الأردن، ٢٠١٠. ص١١.

(٣٨) محمد عثمان شبير: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٦٢.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

٣. التقنين/ تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية

التقنين في اللغة؛ مصدر من المادة (ق نّ ن). قال ابن فارس: "القاف والنون أصلان يدلّ الأول على الملازمة، والآخر على العلو والارتفاع"(٣٩)، "وَقَانُونُ كُلِّ شَيْءٍ: طريقُه وَمِقْيَاسُهُ"(٤٠).

وفي المعجم الوسيط: قنن يقنن تقنينًا: وضع القوانين، وهذا اشتقاق بني على ألفاظ مولَّدة اعتمدَتها المجامع اللغوية، وتداولَتها الألسنة، وجرَت بها الأقلام؛ وهي كلمة رومية وقيل فارسية(٤١).

والقانون في اللغة؛ مقياس كل شيء وطريقه، وفي الاصطلاح، هو: أمر كلِّي يَنطبق على جميع جزئياته التي تُعرف أحكامها منه، وللقانون في المجال الاجتماعي دلالتين: دلالةً خاصة ودلالة عامة؛ إذ تشير الدلالة الخاصة الى القواعد التشريعية الملزِمة التي تَهدف إلى تنظيم وضع خاص أو جماعة معينة كالقانون الجنائي والقانون المدني وما الى ذلك؛ أما الدلالة العامة، فتشير الى مجموعة القواعد الملزمة التي تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد في المجتمع، ويلتزم بها الكافة عن طريق توقيع جزاءٍ على مَن يخالفها(٤٢).

التقنين اصطلاحاً؛ للتقنين في الاصطلاح تعريفات عدة، فقد عرفه البعض بأنه: وضع مواد تشريعية يحكم بها القاضي ولا يتجاوزها، وفي تعريف آخر، هو: صياغة الأحكام الشرعية في عبارات إلزامية، لأجل تنفيذها والعمل بموجبها، أو هو: صياغة

---

(٣٩) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي: معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، ٢٩/٥.

(٤٠)أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور: لسان العرب، مرجع سابق، ٣٤٩/١٣.

(٤١) إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار: المعجم الوسيط، إشراف: عبد السلام هارون، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة- مصر، ١٩٦٠. ٧٦٩/٢.

(٤٢)إبراهيم أبو الليل ومحمد الألفي: المدخل إلى نظرية القانون ونظرية الحق، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، ١٩٨٦. ص١٠-١١؛ محمد جبر الألفي: محاولات تقنين أحكام الفقه الإسلامي، في كتاب أعمال ندوة: نحو ثقافة شرعية وقانونية موحدة"، جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي، مارس ١٩٩٤. ص ص٨٥-١٥٨. ص٩٢-٩٣.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

أحكام الشريعة الإسلامية القابلة للتقنين، من قبل أهل الخبرة والاختصاص في صورة مواد متجانسة، قابلة للتطبيق والتنفيذ، بصورة ملزمة من الحاكم، يسهل الرجوع إليها(٤٣).

كما جرى تعريف التقنين بأنه: "جمع أحكام المسائل في باب على هيئة مواد مرقمة يقتصر في المسألة الواحدة على حكم واحد مختار من الآراء المختلفة التي قالها الفقهاء فيها وذلك ليسهل الأمر على القضاة في معرفة الحكم المختار وتطبيقه وحده على الناس دون بقية الآراء المخالفة للرأي المختار"(٤٤).

والمقصود بأحكام الفقه الإسلامي في مجال التقنين: "الأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلَّفين خاصة... كالوجوب والحظر والإباحة والندب والكراهة، وكون العقد صحيحًا وفاسدًا وباطلاً، وكون العبادة قضاءً وأداء، وأمثاله، سواء كانت هذه الأحكام قد شُرعت ابتداءً عن طريق القرآن والسنة، أو شُرعت بيانًا واستنباطًا عن طريق الأدلة التي نصَبها الشارع وتتبُّع مقاصد الشرع، وسواء وردَت هذه الأحكام على لسان الشارع نصًّا مباشرة، أو وردت على ألسِنَة المجتهدين، وسواءٌ توفرت عن طريق الحفظ والرواية، أو عن طريق الكتابة؛ لا فرق في ذلك بين اتجاهٍ وآخَر في كل زمان ومكان، ما دام كل اتجاه يتبع المنهج الصحيح في البيان والاستنباط، وَفْق ما ضبَطه العلماء في أصول الفقه"(٤٥).

في ضوء ما تقدم، يمكن تعريف تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية في هذا البحث، بأنه: جمع وصياغة أحكام المعاملات المالية الاسلامية في صورة قواعد عامّة ومواد قانونيّة آمرة، مرتّبة ومبوّبة لتكون منهجاً محدّداً يتعامل النّاس على أساسه، يتقيّد به القضاة، ويسهل الرجوع إليه.

---

(٤٣) عبد الرحمن سعد الشثري: تقنين الأحكام الشرعية تاريخه وحكمه، دار التوحيد للنشر، الرياض- المملكة العربية السعودية، ٢٠١٣. ص٧.

(٤٤) محمد الحسن البغا: التقنين في مجلة الأحكام العدلية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق- سوريا، المجلد (٢٥)، العدد (٢)، ٢٠٠٩. ص ص٧٤٣-٧٧٢. ص٧٤٦.

(٤٥) محمد جبر الألفي: محاولات تقنين أحكام الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٩١-٩٢.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

المبحث الثالث
أهمية العقود الالكترونية والرقمية
ودورها في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية

ما من شك في أن تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية بالمفهوم الذي تقدم بيانه آنفاً، يعد مطلباً من متطلبات الحياة المعاصرة ومظهراً من مظاهرها، من حيث أنه يسهل الرجوع إليها، ويجعل من مراجعة هذه الأحكام أمراً ممكناً ومتيسراً؛ لاسيما وأن كتب الفقه تعرض المسائل بالتفصيل وتذكر أوجه الاختلاف، مما يجعل من العسير التعرف بسرعة على الأحكام والراجح منها من قبل المتخصصين وغير المتخصصين(٤٦).

على هذا الأساس، يمكن الوصول الى استقراء واستنباط أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية، من عدة محاور تحليلية يمكن التدرج فيها على النحو الآتي:

١. أهمية تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية

إذا كانت المعاملات المالية تمثل العمود الفقري للاقتصاد الإسلامي، فإن العقود تمثل العمود الفقري الذي تستند إليه كل المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة، ذلك أنها تقدم وتجسد التنظيم الشامل للتصرفات المالية منذ نشأتها وحتى انتهائها، وما يقع بين هذين الحدين من أحوال وأوضاع ممكنة ومحتملة، وما تتعرض لها تلك العقود من تحولات بفعل ظروف طارئة أو عوامل قاهرة(٤٧).

---

(٤٦) عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، ط١، مركز النشر العلمي- جامعة الملك عبد العزيز، الرياض- المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١. ص٩.

(٤٧) عز الدين محمد خواجه: نظرية العقد في الفقه الإسلامي، مراجعة: عبد الستار أبو غدة، ط١، إدارة التطوير والبحوث- مجموعة دلة البركة، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٩٩٣. ص٥.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

أصبح تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة ضرورة ملحة، باعتباره البديل الشرعي للقوانين الوضعية، ذلك أن تقنين هذه العقود يمثل بحد ذاته إثباتاً ودليلاً عملياً على صلاحية الشريعة الإسلامية للتطبيق في كل زمان ومكان، وقدرتها على استيعاب واحتواء ومواكبة كل التغيرات التي تطرأ على ظروف الحياة وأوضاع العمل وبنية العلاقات الاقتصادية، لاسيما على الصعيد الدولي، وفي عالم معولم ومتحول بوتيرة متسارعة(٤٨)، لاسيما في مقابل الاتجاه السائد في كثير من الدول العربية والاسلامية نحو تطبيق القوانين الوضعية، والتوسع المطرد في إعمالها في مجال المعاملات المالية، وفي ظل التحولات التي أحدثتها العولمة الاقتصادية والتحول الى نظام اقتصاد السوق الحرة والمفتوحة.

أكثر من ذلك، فإن تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية في العصر الراهن ليس ضرورة شرعية فحسب، بل هو ركيزة حضارية يتطلبها أي مجتمع متحضر، وكل دولة تتطلع الى مواكبة العصر، ذلك أن السعي للرقي وتحقيق الحياة الآمنة للأفراد هو غاية كل مجتمع ومطلب كل أمة، وخاصة في ظل كثرة المستجدات في عصرنا الذي تتشابك تنظيماته على نحو بالغ التعقيد، وتتسارع اكتشافاته بوتيرة مطردة، وتتعقد قضاياه على نحو ما يكشف عن حاجة ملحة إلى حلول واقعية أصيلة مستمدة من أحكام الفقه الإسلامي باعتبارها أحكاماً شرعية فإنها تخضع لعملية استنباط واستخراج من مصادر التشريع وفق أساليب استدلال معينة(٤٩)،وبالتالي، فالتقنين يحقق هذا المطلب ويلبي هذه الحاجة.

يستند تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية الى مجموعة القواعد والأحكام العامة التي تشكل في مجموعها نظرية العقد في الفقه الإسلامي، والتي تولت المجامع الفقهية المعاصرة كمجمع الفقه الإسلامي وما يشبهها من الهيئات كهيئة المحاسبة للمؤسسات

(٤٨) فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مرجع سابق، ص١٠٦.

(٤٩) دليلة بوزغار: مُسوِّغات تقنين الفقه الإسلامي في العصر الراهن، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد (٥)، العدد (١٠)، ديسمبر ٢٠١٦. ص ص١٥-٣٩. ص٢٧.

المالية الإسلامية إصدار الأحكام الخاصة بالمعاملات المالية المعاصرة بعد دراستها وتحليلها، بهدف توضيح الجائز منها والغير جائز(٥٠)، وهو ما يمكن اعتباره خطوة الى الأمام نحو تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية في العصر الراهن.

كما أن تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية سوف يفضي بالضرورة الى إفراد وتخصيص فصول ومواد مستقلة ومتكاملة لكل عقد منها بما يتناسب مع طبيعته المميزة ويراعي خصوصيته، الأمر الذي يسهل معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بكل عقد منها بشكل واضح ودقيق على الإدارات المعنية في مؤسسات الاقتصاد الإسلامي وعلى الجمهور العام، فضلاً عن تسهيل مهام المحامين ورجال القضاء في الحكم بين الناس، وحل النزاعات المالية المترتبة عنها فيما بينهم، بما هو ثابت من الأحكام الشرعية، وما هو راجح لدى أهل الفقه والاجتهاد من علماء الأمة(٥١).

في هذا السياق، تعكس حركة النشاط البحثي منذ عدة عقود مضت وحتى اليوم، اهتماماً كبيراً أولاه ويوليه الكثير من الباحثين والدارسين والمعنيين بالمعاملات المالية الإسلامية المعاصرة، من خلال تكثيف الجهود في دراسة وتحليل وبيان وتوضيح القواعد والضوابط الفقهية المعنية بأحكام العقود في هذا المجال، وهو النشاط الذي يكشف عن مدى الحاجة الى تقنين أحكامها الفقهية(٥٢).

---

(٥٠) إسماعيل خالدي: الضوابط والقواعد الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية، الهيئة الشرعية للبنك الكويتي التركي، الكويت، ٢٠١١. ص١.

(٥١) عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، مرجع سابق، ص١٠.

(٥٢) منها على سبيل المثال: عيسى عبده: العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية المعاصرة، مؤتمر الفقه الاسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، نوفمبر ١٩٧٦؛ عبد الرحمن مايدي: من القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية الضابطة لعقود المعاملات المالية، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد (٢)، يونيو ٢٠١٣. ص ص١٢١-١٧٢؛ عزيز وصفي: القواعد والضّوابط الفقهيّة وتطبيقاتُها في المعاملات الماليّة المعاصرَة، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، المجلد (١)، العدد (١)، ديسمبر ٢٠١٧. ص ص١٩٥-٢٦٣؛ أمين سالم عبد الله بن عثمان ونايف بن جمعان عبود جريدان: منهجية تقنين المعاملات المالية المعاصرة تجربة مجلة الأحكام العدلية ومجلة الأحكام الشرعية أ نموذجا- دراسة وصفية تأصيلية مقارنة، مجلة الريان للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد (١)، العدد (١)، ديسمبر ٢٠١٨. ص ص٨٩-١١٨؛

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

وبالرغم من قصور بعض وجهات النظر الى تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية، واعتباره مما يمكن أن يؤدي الى إغلاق باب الاجتهاد، بسبب جمود الأحكام المقننة، إلا إن الحقيقة على العكس من ذلك، فالتقنين لن يمنع الفقهاء والقضاة من الاجتهاد في الإطار العام لكل حكم مقنن، وانزاله على كل مسألة معينة، بل لأنه يوحد من النظر الى المسائل بما يترجح من الاجتهادات الفقهية(٥٣).

يتجه التقنين في واقع الحال وفي الأساس نحو عمل القاضي، وكيفية النظر في الخصومات والفصل فيه، لاسيما في الواقع الراهن الذي يتسم بكثرة النزاعات وكثرة القضاة أيضاً، مع تعذر تحقق شرط الاجتهاد فيهم، ناهيك عن بعد كثير من دول الإسلام عن الاحتكام إلى شريعة الغراء عند صياغة قوانينها والفصل في المنازعات، كل هذا يجعل من تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية ضرورة عملية تيسر عمل القضاء وليس فيها ما يعارض الاجتهاد الفقهي(٥٤).

إضافة الى ذلك، فإن تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية، يكشف بدوره عن أهمية هذه العقود في مجال التقنين نفسه، وهي الأهمية التي تتجلى في كل مما يلي(٥٥):

(أ). يسهم التقنين في توحيد الأحكام الخاصة بكل عقد من عقود المعاملات المالية الإسلامية، كما أن الخصائص المنتظمة وفق الأحكام الشرعية العامة والخاصة لهذه العقود سوف تسهم هي الأخرى في تقنين أحكام هذه المعاملات.

حسين حسين شحاتة: القواعد الفقهية والضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة، مجلة التوحيد، جمعية أنصار السنة المحمدية- مصر، المجلد (٤٩)، العدد (٥٨٣)، ٢٠٢٠. ص ص٢٦-٢٨.

(٥٣) عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، مرجع سابق، ص١٠.

(٥٤) شهرزاد بوسطلة: أثر تقنين الفقه الإسلامي على حرية الاجتهاد، مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي- الجزائر، المجلد (٧)، العدد (٣)، نوفمبر ٢٠٢٠. ص ص ١٣-٢٦. ص٢٢.

(٥٥) عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، مرجع سابق، ص١٠-١١؛ فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مرجع سابق، ص١٠٦-١٠٧.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

(ب). لن يتقيد تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية بمذهب فقهي واحد، بل سيأخذ بجميع المذاهب الفقهية، لكي تعم الفائدة منه على المستويين العلمي والعملي، مع مراعاة التوسط والاعتدال، ومصالح الناس، ودفع الحرج والمشقة عن المكلفين، والحرص على تحقيق المقاصد الشرعية.

(ج). يسهم تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية في نشر وترسيخ أحكام الفقه الإسلامي على مستوى الفكر والفعل، ويسهل معرفتها والرجوع إليها لكل المختصين والمعنيين، ويعالج مشكلات الاختلاف الفقهي في المسألة الواحدة، كما يمكِّن تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية غير المختصين من الإلمام بالأحكام والعمل بموجبها، أي أن التقنين يسهم في توسيع نطاق تطبيق أحكام هذه المعاملات، والالتزام بقواعدها وضوابطها التعاقدية المقررة شرعاً.

يتبين مما تقدم، أن عقود المعاملات المالية الإسلامية تمثل حجر الزاوية في مجال تقنين أحكام الفقه الإسلامي المتعلقة بها، وركيزة أساسية من ركائز التقنين الذي يتطلبه الواقع المعاصر.

٢. العقود الالكترونية والرقمية ركيزة أساسية للتحول الرقمي والتقنين

تقنين أحكام الفقه الإسلامي ليس أمراً مستحدثا بل هو مسألة لها جذورها التاريخية(٥٦)، فإذا كان الطرح الذي تضمنه المحور السابق جاء بطابع عام يشمل عقود المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة بكل صورها ووسائلها، فإن أهمية هذه العقود في مجال التقنين تزداد بشكل أكبر عند الحديث عن العقود الالكترونية والرقمية، بل وعلى نحو أكثر خصوصية مقارنة بالعقود نفسها في صورتها التقليدية، لاسيما في ظل ما يعرف اليوم بـ **التحول الرقمي (Digital Transformation)** كشرط جوهري للانتقال الى عصر **الاقتصاد الرقمي (Digital Economy)**، وما يرتبط بذلك من شروط وتحديات تواجه مؤسسات الاقتصاد الإسلامي على أرض الواقع، باعتبارها المعني الأول باستخدام وإعمال هذه العقود.

(٥٦) محمد جبر الألفي: محاولات تقنين أحكام الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص ص١٢١-١٥٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

يعرف التحول الرقمي بأنه "دمج بالتكنولوجيا في جميع تفاصيل الحياة، لاستفادة من ثورة المعلومات والاتصالات، ومن التطبيقات غير المحدودة للتكنولوجيا الحديثة التي جعلت من العالم قرية صغيرة، بفضل ما أتاحته من إمكانات هائلة لاسيّما فيما يتعلق بسرعة نقل وتبادل المعلومات والبيانات، محدثة تغييرًا جذرياً في أنماط الحياة وفي طريقة العيش والعمل والتواصل، بما فيها تطبيقات الذكاء الاصطناعي وإنترنت الأشياء وغيرها"(٥٧)، فالتحول الرقمي هو الشرط الأساسي للدخول في عالم الاقتصاد الرقمي الذي يتعامل مع المعلومات الرقمية، الزبائن الرقميين والشركات الرقمية، والتكنولوجيا والمنتجات الرقمية(٥٨)، بما في ذلك العقود الالكترونية والرقمية.

أصبح التعامل باستخدام العقود الالكترونية والرقمية ضرورة حتمية اقتضتها الثورة التقنية الحديثة التي أحدثت ثورةً أخرى موازية في عالمِ المال والأعمال، وزاد التوجه نحو الرقمية من وتيرة التنافس بين المؤسسات المالية على تقديم خدماتها ومنتجاتها، وفق طرق متجددة، وقوالب حديثة، وبات من الأهمية بمكان أن تقدم مؤسسات الاقتصاد الإسلامية خدماتها بطرق مختلفة تتناسب مع هذا التحول، وتتفاعل مع هذه المستجدات، وأن تأخذ حيزاً في هذا الفضاء التقني المفتوح، وتتعامل مع هذه التكنولوجيا على نحوٍ أفضل؛ كي تأخذ حصتها في الأسواق المالية العالمية(٥٩)، وهذا بدوره ما جعل من العقود الالكترونية والرقمية ركيزة أساسية من ركائز التحول الرقمي الى عالم الاقتصاد الرقمي المعاصر.

تتعزز هذه الأهمية للعقود الالكترونية والرقمية في ظل التوجه الحثيث نحو استثمار التكنولوجيا في ابتكار منتجات مالية جديدة، وتطوير المنتجات والخدمات المالية القائمة، والتي تقضي بظهور عقود مالية جديدة ومبتكرة لم تكن موجودة من قبل، وتطوير

---

(٥٧) مها شحادة: تأثير أبعاد التحول الرقمي في النضج الرقمي للمصارف الإسلامية- بحث تطبيقي في البنوك الإسلامية الأردنية، مجلة الجامعة القاسمية للاقتصاد الإسلامي، المجلد (٢)، العدد (١)، يونيو ٢٠٢٢. ص ص٥٣-١٠٦. ص٦٦.

(٥٨) عبد المجيد عيد حسن صالح وحبيب الله زكريا: دور العالم الرقمي وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي- دراسة فقهية، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (٣)، العدد (٢)، ٢٠١٩. ص ص٥٨-٦٦. ص٥٩.

(٥٩) فضل عبد الكريم البشير: دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي، مجلة بيت المشورة، بيت المشورة للاستشارات المالية، الدوحة-دولة قطر ، العدد (٩) أكتوبر ٢٠١٨. ص ص٢٧-٧٩. ص٣٣.

العقود التقليدية وتضمينها خصائص وسمات وشروط جديدة لكي تتلاءم ومتطلبات البيئة الالكترونية والرقمية، لاسيما في ظل تسارع تطور وتنامي دائرة صناعة الخدمات المالية الإسلامية نحو الرقمنة(٦٠)، فهناك اليوم المعاملات المالية التي تتم من خلال البطائق الذكية، النقود الرقمية، العقود الذكية، وغيرها.

يرى الباحث، أن العقود الالكترونية والرقمية تضع المؤسسات الإسلامية أمام تحديات مباشرة تفرضها خصائص هذه العقود، حول مدى تطابقها مع أحكام الفقه الإسلامي، خاصة تلك العقود المطورة والمبتكرة التي يتطلب دراستها من مختلف الأبعاد الشرعية، كما يتطلب ضبطها بأحكام شرعية موحدة، وهذا ما يجعل من التقنين ضرورة ملحة، إذ تجسد العقود الالكترونية والرقمية منظومة مقننة ملزمة لطرفيها– فضلاً عن تدخل الآلة فيها– من حيث شروطها وبنودها التي ينبغي أن تستند الى القواعد والأحكام الشرعية، وهذا بدوره يظهر الى أي مدى يمكن أن تساهم العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية.

٣. دور العقود الالكترونية والرقمية في تطوير منهجية لتقنين المعاملات المالية الإسلامية

يرى البعض أنه لا توجد حتى الآن منهجية علمية وشرعية رصينة يمكن الاستناد إليها في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية حتى الوقت الراهن(٦١)، إلا إن هذا الرأي قد جانب الصواب كثيراً، فمن المعروف أن هناك العديد من الجهود التي سبق وأن بذلت في هذا المجال، والتي أسفرت عن تقديم العديد من المعايير والنماذج المميزة لتقنين الأحكام الفقهية في مجال المعاملات المالية المعاصرة(٦٢)، ولعل النموذج الذي قدمته في السنوات الأخيرة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)

(٦٠) زهير غراية: مستقبل صناعة التمويل الإسلامي في ظل التوجه العالمي نحو الاقتصاد الرقمي، مرجع سابق، ص٢٧٠.
(٦١) أمين سالم عبد الله بن عثمان ونايف بن جمعان عبود جريدان: منهجية تقنين المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص٩٠.
(٦٢) منها على سبيل المثال: نموذجا مجلة الأحكام العدلية ومجلة الأحكام الشرعية، ينظر: أمين سالم عبد الله بن عثمان ونايف بن جمعان عبود جريدان: منهجية تقنين المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص ص٩٦–٩٨؛ وأيضاً المواد المقننة لقرارات مجمع الفقه الإسلامي، في: عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، مرجع سابق. ص ص١٥٥–١٥٩.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

(AAOIFI)[٦٣]، يجسد منهجية محددة وموحدة لتقنين المعاملات المالية الإسلامية، ودليلاً عملياً على قرب اكتمال هذه الخطوة الى حد كبير في الوقت الراهن.

يعد هذا من الجوانب الجوهرية التي تكشف عن أهمية الدور الذي يمكن أن تسهم به العقود الالكترونية والرقمية في بناء وتطوير منهجية واضحة لتقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية؛ وهو الدور الذي يبرز في ثلاثة أبعاد مترابطة، على النحو الآتي:

أولاً: تحديد ضوابط تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية:

لا يمكن تصور المعاملات المالية بدون عقود، ونظراً للتوسع الكبير والمتنامي في استخدام العقود الالكترونية والرقمية أصبح التقنين ضرورة ومطلباً تطورياً من جهة، ومن جهة أخرى، فإن إعمال الضوابط والأسس الشرعية لتقنين أحكام هذه المعاملات لا يكون إلا من خلال هذه العقود نفسها، وهذا بحد ذاته ما يعكس جانباً مهماً من جوانب الدور الذي يمكن أن تسهم به العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة.

يخضع تقنين عقود المعاملات المالية الإسلامية لنوعين من الضوابط الشرعية، يتمثلان بما يلي:

(أ). **الضوابط العامة؛** وتشمل الالتزام بالمصادر الشرعية (القرآن الكريم والسنة النبوية، الإجماع، القياس، الاستحسان، المصالح المرسلة، العرف.. وغيرها)، باعتبارها المرجعيات الرئيسية التي يستند إليها التشريع الإسلامي، على أن يكون الأخذ من هذه المصادر قائماً على التدريج ابتداءً من القرآن الكريم، ومن ثم السنة، ثم ما يليهما، ومع التأكد من عدم مخالفة أحكام الفقه الإسلامي، إذ يتعين اعتمال القواعد الشرعية للمعاملات المالية، ومراعاة المقاصد الشرعية منها، وبيان المعاملات المالية المحرمة

(٦٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي): المعايير الشرعية– النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر ١٤٣٩هـ– نوفمبر ٢٠١٧، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، المنامة البحرين، ٢٠١٧.

بياناً دقيقاً بحيث لا يلتبس على الناس أمرها، والترجيح بين الأقوال المتعددة على هذا الأساس، ومراعاة الأعراف الجارية في العقود(٦٤).

(ب). الضوابط الخاصة؛ وتنقسم الى نوعين: ضوابط موضوعية، وضوابط شكلية(٦٥):

(ب–١). الضوابط الموضوعية؛ وتقضي بضرورة أن يتسم التقنين بخاصية التدقيق في تناوله لأحكام عقود المعاملات المالية الإسلامية، أي بأن يكون تناوله لها بطريقة علمية سليمة وشاملة، وعلى نحو خال من الغموض والاستطراد والقصور، مع مراعاة ملائمته لظروف وأحوال الواقع الاجتماعي والاقتصادي، كما ينبغي أن يكون التقنين سليماً **من** التناقض والتعارض، وشاملاً لكل المذاهب الفقهية المعتبرة، مع ميله الى التوسط والاعتدال، والانفتاح على القوانين والتشريعات الوضعية بقدر ما يكون في ذلك من الفائدة المشروعة.

(ب–٢). الضوابط الشكلية؛ وتتعلق باللغة والمصطلحات وتقسيم أبواب وفصول التقنين، وتقضي هذه الضوابط بضرورة لأن تكون لغة التقنين واضحة ومتيسرة مع الرصانة ودقة التعبير، وسهولة الوصول للمعاني والمقاصد، وحسن التبويب والترتيب، ومعالجة مشكلات المصطلحات إن وجدت.

---

(٦٤) ساعد تبينات: ضوابط تقنين الفقه الإسلامي، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة–الجزائر، المجلد (١٣)، العدد (٢٦)، ٢٠١١. ص ص١٤١–١٥٤. ص١٤٩–١٥٠؛ فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مرجع سابق، ص ص١٠٧–١٠٨.

(٦٥) ساعد تبينات: ضوابط تقنين الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ١٥٠–١٥١؛ فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مرجع سابق، ص ص١٠٨–١٠٩.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

ثانياً: بناء العقد وتحقيق ضماناته الشرعية:

كما تبين آنفاً، فإن العقود الالكترونية والرقمية المتعلقة بالمعاملات المالية الإسلامية المعاصرة تجسد في بنيتها ومضمونها الموضوعي والشكلي منظومة تشريعية قابلة للتقنين، بفضل وضوح شروطها والتحديد الدقيق لبنودها، ومن حيث وضوح ودقة استنادها الى قواعد وضوابط الفقه الإسلامي المنظمة لها.

يظهر هذا الجانب أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين معاملاتها المالية، نظراً لما تتسم به من بناء عقدي يتجه نحو غاية محددة، تتمثل بتحقيق الضمانات التعاقدية اللازمة، فالالتزام بشروط العقد يعد ضماناً مركباً من عدة ضمانات شرعية ينبغي أن يحققها العقد، تتمثل بما يلي(٦٦):

(١). ضمان دفع النزاع بين المتعاقدين؛ إن الهدف العام من الشكل النهائي للعقد الالكتروني والرقمي في ضوء القواعد الشرعية هو المنع المسبق لأي نزاع محتمل يمكن أن يحصل بين طرفيه، وهذا يقضي بضرورة تحقيق الضوابط الموضوعية والشكلية في العقد بحيث لا يكون فيه أي التباس أو غموض أو قصور يؤدي الى حدوث النزاع.

(٢). استقرار العقد؛ ويراد به ثبات العقد بين المتعاقدين كضمان لتحقيق استمراريته وفعاليته في تحقيق غاياته المرجوة بالنسبة الى طرفيه.

(٣). ضمان عدم الاستغلال؛ ينبغي أن يراعى عند التقنين أن يكون من وظائف العقد الالكتروني والرقمي خالياً من أي مظهر من مظاهر الاستغلال والغبن، ولأن يتجه التقنين نحو ضمان أن تكون صيغة العقد محققة للعدل والإنصاف والمساواة بين طرفيه، وخاصة الربا الذي يمكن أن يحصل بصور متعددة ثبت حصولها في العديد من المعاملات المالية المعاصرة.

---

(٦٦) عمر مصطفى جبر إسماعيل: ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ط١، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ٢٠١٠. ص ص٧٣-٧٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

(٤). مراعاة الجوانب الأخلاقية وعيوب الإرادة؛ فالعقود في الفقه الإسلامي مبنية على أسس أخلاقية لا تنفصل عن مبدأ التشريع (الحلال والحرام)، وتحقيق ذلك في العقود الالكترونية والرقمية لا يمكن أن يتم بالشكل الأفضل إلا من خلال التقنين، فالتقنين وحده هو القادر على تحقيق هذه الضمانات باستخدام قوته الإلزامية، الأمر نفسه بالنسبة لعيوب الإرادة، فالتقنين يضمن خلو العقود منها.

(٥). مراعاة الخيارات؛ الخيارات لا تكون إلا في العقود، والكثير من العقود الالكترونية والرقمية للمعاملات المالية الإسلامية المعاصرة تعد اليوم من عقود الخيارات، التي أقرها الفقه الإسلامي كاحتياطات إضافية تهدف الى تعزيز الضمان العقدي من خلال شروط معينة يضعها طرفي العقد.

ثالثاً: مسائل العقود الالكترونية والرقمية وضوابط تعيينها واختيارها

تتوزع العقود الالكترونية والرقمية في المعاملات المالية الإسلامية المعاصرة بين مسائل كثيرة، من البيوع والايجارات والقروض والتمويلات والتحويلات والوكالات وغيرها من التبادلات والخدمات المالية التي تتم من خلال التعاقدات المبرمة في البيئة الالكترونية والرقمية، وبالتالي، فإن تقنين هذه العقود يتطلب في الأساس تحديد ضوابط اختيار مسائلها، والتي يمكن تحديدها على نحو ما هو آتي(٦٧):

(١). العقود الالكترونية والرقمية المطورة للمعاملات المالية التقليدية؛ وهو العقود التي تجري على معاملات كانت تجري من قبل، وخضعت للتطوير تبعاً لتغير الظروف والأحوال والأعراف، والتي قد تتطلب دراسة وتحليلاً لصورها وخصائصها بعد التطوير الذي طرأ عليها حتى يتسنى تحديد أحكامها الشرعية، كعقود البيع والإيجار والقرض والوكالة.. وما الى ذلك.

(٦٧) أمين سالم عبد الله بن عثمان ونايف بن جمعان عبود جريدان: منهجية تقنين المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سابق، ص١٠٠-١٠١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

(٢). العقود الالكترونية والرقمية المبتكرة والمستحدثة؛ وهي العقود التي تتم على معاملات مستحدثة جرى استحداثها في العصر الراهن، ولم تكن معروفة من قبل في عصور الاجتهاد الفقهي، كالنقود الالكترونية، والاعتمادات المستندية، البطاقات البنكية، الحوالات المصرفية، الودائع المصرفية، الأسهم، السندات المالية، خطابات الضمان، وغيرها، والتي تحتاج جميعاً الى بيان أحكامها الشرعية.

(٣). العقود الالكترونية والرقمية باعتبارها من العقود غير المسماة؛ إن تقسيم العقود الى فئات هو أمر معروف سلفاً، فهناك العقود المسماة والعقود غير المسماة، وهنا تظهر الحاجة الى معالجة الكثير من العقود غير المسماة في الكتب الفقهية، والتي لم يكن لها ضوابط معينة تختص بها، مثل شهادات الاستثمار، العقود الالكترونية، العقود الرقمية، وهذه الأسماء لم تكن معروفة من قبل ولم تعنى بها اجتهادات الفقهاء، ما يجعل تقنينها ضرورة ملحة.

(٤). العقود الالكترونية والرقمية المركبة من عدة عقود/معاملات؛ وهي فئة من العقود ظهرت بفضل تطور المعاملات المالية في قطاع المصارف الإسلامية، إذ يجمع العقد الواحد بين صورتين أو أكثر من المعاملات المالية، مثل الإيجار المنتهي بالتمليك، المشاركة المتناقصة، بيع المرابحة للآمر بالشراء، عقود الخيارات المركبة في سوق الأوراق المالية.

يخلص الباحث الى أن تحقق الضوابط والضمانات والاعتبارات المنهجية والشرعية السابقة في العقود الالكترونية والرقمية يعد بحد ذاته أساساً مساعداً يخدم عملية التقنين الشرعي لأحكام المعاملات المالية الإسلامية، وأن العقود الالكترونية والرقمية يمكن أن تسهم في بناء وتطوير منهجية واضحة لتقنين أحكامها، وتحديد الضوابط الكفيلة بضمان تحقيق المقاصد الشرعية، وتسهيل القيام بالمعاملات المالية الاسلامية وفق إطار قانوني محدد يخدم جميع المستفيدين.

رابعاً: دور العقود الالكترونية والرقمية في تقنين المعاملات المالية الاسلامية:

كما تبين آنفاً، فإن الغاية من التقنين تتمثل في ضمان تطبيق وتحقيق الأحكام والمقاصد الشرعية، وعليه، فإن من الجوانب الهامة التي تبين مدى ما يمكن أن تساهم به العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية، هو أن هذه العقود

بطبيعتها قابلة للتقنين الشرعي، وقدرتها على تحقيق أهداف التقنين ومقاصده الشرعية، وهو الجانب الذي يمكن التفصيل في بيانه على النحو الآتي:

(١). قابلية العقود الالكترونية والرقمية في مجال المعاملات المالية الاسلامية للتقنين:

المشروعية هي الأساس الذي يستند إليه وينطلق منه تقنين الأحكام الشرعية للمعاملات كافة، وبالنسبة للعقود فإن مشروعيتها تتحقق عندما تتوفر فيها مجموعة الأركان والشروط الشرعية التي تمثل بدورها أهم عناصر التقنين، وقد اتفق جانب كبير من علماء الفقه الإسلامي على مشروعية العقود الالكترونية والرقمية، من حيث توفرت فيها جميع أركان العقد المتفق عليها من قبل علماء الفقه الإسلامي، وهي: طرفا التعاقد، والمعقود عليه من كليهما وصيغة الإيجاب والقبول(٦٨).

علاوة على ذلك، فإن جميع الشروط المستحدثة في العقود الالكترونية والرقمية مشمولة بالأحكام والقواعد الشرعية العامَّة التي تتعلق بالمعاملات المالية الاسلامية، ولا تحتاج إلى التكلف بإلحاقها بما يشبهها من عقود أو معاملات قديمة(٦٩)؛ فالعقد الالكتروني والرقمي، هو عقد مشروع استوفيت فيه أركان العقد الشرعية، ولا يختلف عن العقود التقليدية إلا في أن بعض تلك الأركان قد اتخذت شكلاً مغايراً(٧٠).

(٦٨) منذر قحف ومحمد الشريف العمري: العقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي– الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص١٠.

(٦٩) قطب مصطفى سانو: العقود الذكيَّة في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات–رؤية تحليليَّة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي– الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص٣٤.

(٧٠) عمر الجميلي: العُقودُ الذكِيةُ: واقِعُهَا وعِلاقَتُهَا بالعُمُلاتِ الافتِراضِيَة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي– الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص٣٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

إن توافر الأركان الشرعية بشروطها وضوابطها في العقود الالكترونية والرقمية، إضافة إلى إعمال مقاصد العقود ومآلاتها فيها هو أساس مشروعيتها، الذي انتهجه مجمع الفقه الإسلامي في تكييفه لهذه العقود، بناءً على قاعدة الإباحة الأصلية، ثم تحكيم القواعد والمبادئ العامة للمعاملات المالية كما هو مقرر بشأنها في أحكام الفقه الإسلامي(٧١).

ولأن ابرام العقود الالكترونية والرقمية لا يكون إلا طواعية واختياراً، إذ لا يمكن لأحد أن يجبر الآخر على التعاقد معه أو مع غيره(٧٢)، فإن هذه العقود تكاد تكون الأقرب لتلبية متطلبات العقود في الفقه الإسلامي، إذ يقل فيها الغرر إلى حد الانعدام من جهة، ومن جهة أخرى، لأن العقد لا يدخل حيز التنفيذ إلا عندما تتحقق وتتأكد جميع شروطه(٧٣).

يتبين من ذلك، أن توفر ووضوح أركان وشروط العقد الشرعية في العقود الالكترونية ومآلاتها، يجعلها تسهم بدور فاعل في تقنين لأحكام المعاملات المالية الإسلامية.

(٢). دور العقود الالكترونية والرقمية في تحقيق استقرار المعاملات المالية الإسلامية:

يتوقف نجاح المعاملات المالية على مدى تحقق شروط الثقة والأمان والضمان، كهدف يسعى له كل من يتعامل في هذا المجال، ولهذا قرر الفقه الإسلامي آليات وضوابط لتوفير هذه الحماية والضمان، حفظاً للحقوق من التحريف والتلاعب بها أو

(٧١) العياشي الصادق فداد: العقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص ص٢٠، ٢٤.

(٧٢) هالة صلاح الحديثي: عقود التكنولوجيا المغيرة- العقود الذكية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك – العراق، المجلد (١٠)، العدد (٣٨)، ٢٠٢١. ص ص٣٢٤-٣٤٥. ص٣٣٨.

(٧٣) أحمد علي صالح ضبَش: تقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية- دراسة فقهية قانونية، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة- مصر، العدد (٣٥)، ٢٠١٩. ص ص٢٥١-٢٨٠. ص٢٦٨.

تضبيعها(٧٤)؛ والعقود الالكترونية والرقمية شأنها شأن باقي العقود لها خَصائص، حيث تتميَّز بخصائص عامة كسائر العقود، فضلاً عن ذلك فإن لها مزايا خاصة تميّزها عن غيرها من العقود التقليدية(٧٥).

تتميز العقود الالكترونية والرقمية بمجموعة من الخصائص والسمات الشكلية التي تجعلها قابلة للتقنين، وتمكنها من تحقيق الموثوقية والأمان والضمان، وتتمثل بكل من: سرعة التعامل والإنجاز، توفير الوقت، تسهيل التعامل، الاستغناء عن الوسطاء وإتمام المعاملات دونهم، وتقليل النفقات والمجهود(٧٦).

تساهم مزايا العقود الالكترونية والرقمية في تحقيق المقاصد الشرعية، خاصَّة مقصد الثبات، ومقصد الوضوح، ومقصد النماء، فضلا عن أنّها وسائل مهمَّة تحول بصورة قاطعةٍ دون وقوع الغشّ، والتزوير، والتلفيق، وإضاعة المال، بل إنَّه يترتَّب على الالتزام بشروطها جلب منفعة معتبرة للأطراف المختلفة متمثِّلةٍ في تخفيف العبء، والتكاليف، وتمكين الأطراف من الإنجاز السريع، والتنفيذ المنضبط، ويعدُّ كل ذلك مصلحةً معتبرةً للأطراف المتعاقدة(٧٧).

وبفضل تلك المزايا، تساعد العقود الالكترونية والرقمية على استبدال الأموال أو الممتلكات أو الأسهم أو أي شيء ذي قيمة بطريقة شفافة وخالية من النزاع مع تجنب خدمات الوسيط، فهي تتيح إجراء العقود وتنفيذها آنياً بغض النظر عن أطرافها التي قد تكون مجهولة أو غير موثوق بها ودون الحاجة إلى أية سلطة مركزية(٧٨)؛ ومن ثم، فهي تحافظ على مقصد حفظ المال، وتؤدي

(٧٤) قبس حسن عواد البدراني: الثوابت والمتغيرات في التشريعات المالية في ضوء التقنيات الحديثة- دراسة قانونية مقارنة، المؤتمر الدولي الثاني: تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون رؤية مستقبلية في دولة الإمارات العربية المتحدة: الجزء الثاني – التطبيقات الذكية في القانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، دبي – دولة الإمارات العربية المتحدة، ابريل ٢٠٢١. ص ص٤٥-٦٩. ص٥٧.

(٧٥) هالة صلاح الحديثي: عقود التكنولوجيا المغيرة- العقود الذكية، مرجع سابق، ص٣٣٦.

(٧٦) أحمد حسن الربابعة: الرؤية المقاصدية للعقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص٣٣.

(٧٧) قطب مصطفى سانو: العقود الذكيَّة في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات- رؤية تحليليَّة، مرجع سابق، ص٣٦.

(٧٨) منذر قحف ومحمد الشريف العمري: العقود الذكية، مرجع سابق، ص١٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

إلى نتائج إيجابيّة في الارتقاء بالاقتصاد الإسلامي، وتطوير مؤسساته، من حيث ترفع المشقة والحرج عن النّاس في كثير من معاملاتهم(٧٩).

تبرز هذه المزايا في العقود الرقمية بشكل خاص، لكونها تتمتع بخاصية (ذاتية التنفيذ)، من حيث لا يتطلب تدخل بشري أثناء تنفيذها، إلا أنه بالمقابل يشارك فيها العديد من أصحاب المصلحة في صياغتها وتطويرها، وبالتالي، فإن الاختيارات التي تم إنشاؤها في بناء العقد الرقمي من قبل الأطراف تشترط تدخل مختلف الأطراف والوسطاء في تشكيل العقد، وهم من يتحمل المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن تنفيذه(٨٠).

يتبين مما تقدم، أن خصائص العقود الالكترونية والرقمية تسهم بدور كبير في استقرار المعاملات المالية، وهذا بدوره ما يجعلها قابلة للتقنين، فكلما كانت المعاملات المالية أكثر استقراراً، كلما كانت قابلة للتقنين، ومعززة له.

(٧٩) سبأ محمد مصطفى البعول وهايل عبدالحفيظ داود: العقود الذكيّة المستخدمة بالبلوكشين- دراسة فقهيّة، مجلة دراسات: الشريعة والقانون، المجلد (٤٩)، العدد (٢)، ٢٠٢٢. ص ص٤٧-٧٠. ص٦٢.

(٨٠) داود منصور: العقد الذكي ودوره في تكريس الثقة في العلاقات التعاقدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد (٤)، العدد (٢)، ٢٠٢١. ص ص٦٦-٩٤. ص٧٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

الخاتمة:

لقد تبين أن موضوع أهمية العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية من الموضوعات الواسعة التي تحتاج الى دراسة وتفصيل متعدد الأبعاد وأكثر شمولاً، وهذا البحث لا يعدو أكثر من محاولة يمكن اعتبارها خطوة تأسيسية للدفع بالباحثين الى الاهتمام بهذا الموضوع والتوسع في بحثه ودراسته.

في ضوء ما تقدم، يمكن إجمال نتائج البحث وتوصياته على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

١. العقد في الفقه الإسلامي هو تصرف ناتج عن إرادتين متوافقتين، تظهران ويعبر عنهما من خلال التعبير الكلامي والتعبير بالكتابة والإشارة بالإيجاب والقبول، معبراً بذلك عن الموافقة والتطابق بين الطرفين على موضوع التعاقد بينهما؛ فكل اتفاق بين ارادتين متوافقتين وما نتج عنه من التزامات وآثار هو عقد، كما ينبغي أن تتحقق أركان العقد وشروطه المقررة شرعاً ليكون صحيحاً ونافذاً، وهذا المفهوم يشمل كافة أنواع العقود.

٢. العقود الالكترونية والرقمية هي تلك العقود التي تنشأ عن ارتباط إيجاب بقبول بوسيلة الكترونية أو رقمية على وجه مشروع يظهر أثره في محله، وهي من العقود المعتبرة والصحيحة في الفقه الإسلامي طالما توفرت أركانها وشروطها الشرعية.

٣. يراد بتقنين أحكام المعاملات المالية الاسلامية عملية جمع وصياغة أحكام المعاملات المالية الاسلامية في صورة قواعد عامّة ومواد قانونيّة آمرة، مرتّبة ومبوّبة لتكون منهجاً محدّداً يتعامل النّاس على أساسه، يتقيّد به القضاة، ويسهل الرجوع إليه.

٤. تمثل عقود المعاملات المالية الإسلامية حجر الزاوية في مجال تقنين أحكام الفقه الإسلامي المتعلقة بها، وركيزة أساسية من ركائز التقنين الذي يتطلبه الواقع المعاصر.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

٥. تضع العقود الالكترونية والرقمية المؤسسات الإسلامية أمام تحديات مباشرة تفرضها خصائص هذه العقود، حول مدى تطابقها مع أحكام الفقه الإسلامي، خاصة تلك العقود المبتكرة التي تتطلب دراستها من مختلف الأبعاد الشرعية، كما تتطلب ضبطها بأحكام شرعية موحدة، وهذا ما يجعل من التقنين ضرورة ملحة.

٦. تجسد العقود الالكترونية والرقمية منظومة مقننة ملزمة لطرفيها- فضلاً عن تدخل الآلة فيها- من حيث شروطها وبنودها التي ينبغي أن تستند الى القواعد والأحكام الشرعية، وهذا بدوره يظهر الى أي مدى يمكن أن تساهم العقود الالكترونية والرقمية في تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية.

٧. تسهم العقود الالكترونية والرقمية في بناء وتطوير منهجية واضحة لتقنين أحكامها، وتحديد الضوابط الكفيلة بضمان تحقيق المقاصد الشرعية، وتسهيل القيام بالمعاملات المالية الاسلامية وفق إطار قانوني محدد يخدم جميع المستفيدين.

٨. أن توفر ووضوح أركان وشروط العقد الشرعية في العقود الالكترونية، يجعلها تسهم بدور فاعل في تقنين لأحكام المعاملات المالية الإسلامية.

٩. أن خصائص العقود الالكترونية والرقمية تسهم بدور كبير في استقرار المعاملات المالية، وهذا بدوره ما يجعلها قابلة للتقنين، فكلما كانت المعاملات المالية أكثر استقراراً، كلما كانت قابلة أكثر للتقنين، ومعززة له.

ثانياً: التوصيات:

١. البحث في دراسة الأسباب والعوامل التي تحول حتى اليوم دون تقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية، انطلاقاً من المسوغات والأسباب التي تجعل من التقنين ضرورة شرعية، ومطلباً حضارياً يمكن الاقتصاد الاسلامي من مواكبة التطورات المتسارعة في عالم اليوم.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

٢. التوسع في دراسة وتحليل خصائص العقود الالكترونية والرقمية على نحو أكثر تفصيلاً ومرتبطاً بالمسائل والمعاملات المالية المعاصرة، في اتجاه بحثي مخطط له وممنهج يهدف الى وضع الأسس العلمية والعملية، والضوابط المنهجية والإجرائية اللازمة لتقنين أحكام المعاملات المالية الإسلامية.

٣. العمل على بناء وتطوير منهجية علمية وفقهية رصينة تستند الى المصادر والقواعد والضوابط الشرعية لتقنين أحكام عقود المعاملات المالية الإسلامية في البيئة الالكترونية والرقمية.

٤. تشكيل هيئات شرعية وفقهية على مستوى الدول العربية والإسلامية تعمل على اختيار هيئة موحدة منها تعمل على مشروع شامل لتقنين أحكام الفقه الإسلامي القابلة للتقنين بوجه عام، وأحكام المعاملات المالية الإسلامية بوجه خاص.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

The Importance of Electronic and Digital Contracts in Codifying The Provisions of Islamic Financial Transactions

Amal Salem Bashib

Assistant Professor, Department of Islamic World Studies, College of Humanities and Social Sciences

Zayed University Abu Dhabi, United Arab Emirates

Amal.Bashib@zu.ac.ae

Abstract

The aim of this research is to shed light on the importance of electronic and digital contracts as one of the newly developed contracts, and to what extent they can contribute to codifying the provisions of contemporary Islamic financial transactions, by following a complex methodology of three approaches, namely: the descriptive approach, the inductive approach, and the analytical approach. The research reached a set of results, the most important of which are: that the electronic and digital contract are permissible contracts, as long as they do not violate a legal text, achieve the interests of its parties, and that it embodies a codified system binding on its two parties in terms of its terms and conditions that are based on the rules and legal provisions, which makes it one of the most important tools and mechanisms Active in the field of codifying the provisions of Islamic financial transactions. Electronic and digital contracts can also contribute to building and developing a clear methodology for codifying their provisions, defining controls that ensure the achievement of legitimate purposes, and facilitating the conduct of Islamic financial transactions in accordance with a specific legal framework that serves all beneficiaries.

key words:

Electronic, Digital Contract, Codifying, Islamic Financial Transactions, Legalization, Islamic Financial Transactions

المراجع والمصادر:

١. القرآن الكريم

- إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار: المعجم الوسيط، إشراف: عبد السلام هارون، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة– مصر، ١٩٦٠.
- إبراهيم العيسوي: التجارة الالكترونية، ط١، المكتبة الأكاديمية، القاهرة– مصر، ٢٠٠٣.
- إبراهيم أبو الليل ومحمد الألفي: المدخل إلى نظرية القانون ونظرية الحق، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، ١٩٨٦.
- إسماعيل خالدي: الضوابط والقواعد الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية، الهيئة الشرعية للبنك الكويتي التركي، الكويت، ٢٠١١.
- أحمد حسن الربابعة: الرؤية المقاصدية للعقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي– الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩.
- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ): أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، ط١، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، ١٩٩٤.
- أحمد علي صالح ضبَش: تقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية– دراسة فقهية قانونية، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة– مصر، العدد (٣٥)، ٢٠١٩. ص ص٢٥١–٢٨٠.
- أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٩.
- أحمد محمد محمود نصار: مبادئ الاقتصاد الاسلامي– دراسة شاملة لأسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي للمبتدئين، ط١ دار النفائس، عمان– الأردن، ٢٠١٠.
- أمين سالم عبد الله بن عثمان ونايف بن جمعان عبود جريدان: منهجية تقنين المعاملات المالية المعاصرة تجربة مجلة الأحكام العدلية ومجلة الأحكام الشرعية أنموذجا– دراسة وصفية تأصيلية مقارنة، مجلة الريان للعلوم الإنسانية والتطبيقية، المجلد (١)، العدد (١)، ديسمبر ٢٠١٨. ص ص٨٩–١١٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

- حسين حسين شحاتة: القواعد الفقهية والضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة، مجلة التوحيد، جمعية أنصار السنة المحمدية- مصر، المجلد (٤٩)، العدد (٥٨٣)، ٢٠٢٠. ص ص٢٦-٢٨.
- حنان بنت محمد جستنية: أقسام العقود في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤١٨هـ- ١٩٨٨.
- داود منصور: العقد الذكي ودوره في تكريس الثقة في العلاقات التعاقدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد (٤)، العدد (٢)، ٢٠٢١. ص ص٦٦-٩٤.
- دليلة بوزغار: مُسوِّغات تقنين الفقه الإسلامي في العصر الراهن، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد (٥)، العدد (١٠)، ديسمبر ٢٠١٦. ص ص١٥-٣٩. ص٢٧.
- رافع ليث سعود القيسي: ضوابط تقنين فقه المعاملات المالية المعاصرة- دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية، كوالالمبور- ماليزيا، ٢٠١٤.
- زهير غراية: مستقبل صناعة التمويل الإسلامي في ظل التوجه العالمي نحو الاقتصاد الرقمي، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس- الجزائر، المجلد (٩)، العدد (٢)، ديسمبر ٢٠١٩. ص ص٢٦٥-٢٨٥.
- زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ): البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط٢، دار الكتاب الإسلامي، بيروت- لبنان، ب ت.
- زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥ هـ): قواعد ابن رجب: تقرير القواعد وتحرير الفوائد، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ- ٢٠٠٠.
- ساعد تبينات: ضوابط تقنين الفقه الإسلامي، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة-الجزائر، المجلد (١٣)، العدد (٢٦)، ٢٠١١. ص ص١٤١-١٥٤.
- سبأ محمد مصطفى البعول وهايل عبدالحفيظ داود: العقود الذكيّة المستخدمة بالبلوكشين- دراسة فقهيّة، مجلة دراسات: الشريعة والقانون، المجلد (٤٩)، العدد (٢)، ٢٠٢٢. ص ص٤٧-٧٠.
- سلطان بن إبراهيم بن سلطان الهاشمي: التجارة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٨هـ.

- شهرزاد بوسطلة: أثر تقنين الفقه الإسلامي على حرية الاجتهاد، مجلة الشهاب، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي- الجزائر، المجلد (٧)، العدد (٣)، نوفمبر ٢٠٢٠. ص ص ١٣-٢٦.
- عباس احمد محمد الباز: ضوابط الاجتهاد في فقه المعاملات المالية المعاصرة- دراسة نظرية تحليلية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد (٩)، العدد (٣/أ)، ٢٠١٣. ص ص٩-٢٧.
- عبد الحميد محمود البعلي: ضرورة تقنين فقه المعاملات المالية، مجلة المسلم المعاصر، جمعية المسلم المعاصر، المجلد (٣٥)، العدد (١٣٩)، ٢٠١١. ص ص١٨١-٢٣٩.
- عبد الرحمن سعد الشثري: تقنين الأحكام الشرعية تاريخه وحكمه، دار التوحيد للنشر، الرياض- المملكة العربية السعودية، ٢٠١٣.
- عبد الرحمن مايدي: من القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية الضابطة لعقود المعاملات المالية، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد (٢)، يونيو ٢٠١٣. ص ص١٢١-١٧٢.
- عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر: العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، المجلد (٥)، جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي، ربيع الأول ١٤٢٤هـ- ايار ٢٠٠٣.
- عبد المجيد عيد حسن صالح وحبيب الله زكريا: دور العالم الرقمي وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي- دراسة فقهية، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (٣)، العدد (٢)، ٢٠١٩. ص ص٥٨-٦٦.
- عدنان خالد تركماني: ضوابط العقد في العقد الإسلامي، مكتبة دار المطبوعات الحديثة، جدة- المملكة العربية السعودية، ١٩٩٢.
- عز الدين محمد خواجه: نظرية العقد في الفقه الإسلامي، مراجعة: عبد الستار أبو غدة، ط١، إدارة التطوير والبحوث- مجموعة دلة البركة، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٩٩٣.
- عزيز وصفي: القواعد والضّوابط الفقهيّة وتطبيقاتُها في المعاملات الماليّة المعاصرَة، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، المجلد (١)، العدد (١)، ديسمبر ٢٠١٧. ص ص١٩٥-٢٦٣.
- عفراء بنت عبد الرحمن الدباسي: إبرام العقود عن طريق الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا- مصر، بدون بيانات العدد، ٢٠١٧. ص ص٢٤٦٩-٢٤٨٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

- عمر الجميلي: العُقودُ الذكِيةُ: واقِعُهَا وعِلاقَتُهَا بالعُمُلاتِ الافتِراضِيَة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩.
- عمر زهير حافظ: تقنين قرارات مجمع الفقه الاسلامي في مسائل المالية الاسلامية، ط١، مركز النشر العلمي- جامعة الملك عبد العزيز، الرياض- المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١.
- عمر مصطفى جبر إسماعيل: ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ط١، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠١٠.
- العياشي الصادق فداد: العقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩.
- عيسى عبده: العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية المعاصرة، مؤتمر الفقه الاسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، نوفمبر ١٩٧٦.
- فاطمة الفرحاني: الضوابط الشرعية المتعلقة بتقنين العقود المالية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية-الهندسة المالية، العدد (٥٦)، يناير ٢٠١٧. ص ص١٠٤-١١١.
- أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور: لسان العرب، ط١، دار صادر، بيروت- لبنان، ١٩٩٤.
- فضل عبد الكريم البشير: دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي، مجلة بيت المشورة، بيت المشورة للاستشارات المالية، الدوحة-دولة قطر ، العدد (٩) أكتوبر ٢٠١٨. ص ص٢٧-٧٩.
- قبس حسن عواد البدراني: الثوابت والمتغيرات في التشريعات المالية في ضوء التقنيات الحديثة- دراسة قانونية مقارنة، المؤتمر الدولي الثاني: تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون رؤية مستقبلية في دولة الإمارات العربية المتحدة: الجزء الثاني — التطبيقات الذكية في القانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، دبي — دولة الإمارات العربية المتحدة، ابريل ٢٠٢١. ص ص٤٥-٦٩.
- قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي رقم (٦/٣/٥٢) حول حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة في دورته السادسة، جدة، مارس ١٩٩٠.
- قطب مصطفى سانو: العقود الذكيَّة في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات- رؤية تحليليَّة، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩.

- محمد الحسن البغا: التقنين في مجلة الأحكام العدلية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق- سوريا، المجلد (٢٥)، العدد (٢)، ٢٠٠٩. ص ص٧٤٣-٧٧٢.
- محمد جبر الألفي: محاولات تقنين أحكام الفقه الإسلامي، في كتاب أعمال ندوة: نحو ثقافة شرعية وقانونية موحدة"، جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي، مارس ١٩٩٤. ص ص٨٥-١٥٨.
- محمد سلامة: نظرية العقد في الفقه الإسلامي من خلال عقد البيع، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤.
- محمد شوقي الفنجري: الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار الشروق، بيروت- لبنان، ١٩٩٤.
- محمد عثمان شبير: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط٦، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، ٢٠٠٧.
- محمد قدري باشا: مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ملائماً لسائر الأقطار الإسلامية، تحقيق ودراسة: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٧.
- محمد مصطفى الزحيلي: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ط١، دار الفكر، دمشق- سوريا، ٢٠٠٦.
- محمد يحي أحمد عطية: التحكيم الذكي كآلية لحل منازعات العقود المبرمة عبر تقنية سلسة الكتل (Block chain)، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد (٣٦)، ابريل ٢٠٢١. ص ص٢٩٣-٣٩٢.
- معداوي نجية: العقود الذكية والبلوكشين، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (٤)، العدد (٢)، يوليو ٢٠٢١. ص ص٥٨-٧٦.
- منذر قحف ومحمد الشريف العمري: العقود الذكية، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة (٢٤)، دبي- الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٩. ص١٠.
- مها شحادة: تأثير أبعاد التحول الرقمي في النضج الرقمي للمصارف الإسلامية- بحث تطبيقي في البنوك الإسلامية الأردنية، مجلة الجامعة القاسمية للاقتصاد الإسلامي، المجلد (٢)، العدد (١)، يونيو ٢٠٢٢. ص ص٥٣-١٠٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٦)، العدد (٢)، ص ص ٧٤٤ – ٧٨٧ (ربيع ثاني١٤٤٤هـ /نوفمبر٢٠٢٢م)

- موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ): المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة- مصر، ١٩٦٨.
- ميكائيل رشيد علي الزيباري: العقود الالكترونية على شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون، أطروحة دكتوراه، الجامعة العراقية، العراق، ٢٠١٢.
- نصر فريد واصل: آفاق استثمار الأموال وطرقها في الإسلام, ط١، مكتبة الصفا, القاهرة، ٢٠٠٠.
- نورة علي محمد العجمي: تقنين المعاملات المالية المعاصرة: دراسة نظرية تطبيقية: الإقالة في البيوع نموذجا، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، عمان- الأردن، ٢٠٢١.
- هالة صلاح الحديثي: عقود التكنولوجيا المغيرة- العقود الذكية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك – العراق، المجلد (١٠)، العدد (٣٨)، ٢٠٢١. ص ص٣٢٤-٣٤٥.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي): المعايير الشرعية- النص الكامل للمعايير الشرعية التي تم اعتمادها حتى صفر ١٤٣٩هـ- نوفمبر ٢٠١٧، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، المنامة البحرين، ٢٠١٧.
- وليد خليل محمد الحواجرة: العقد الالكتروني في الفقه الإسلامي والقانون- دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان- الأردن، ٢٠١٠.